

## حادثة الرضاع للنبي (صلى الله عليه وسلم)

### دراسة تاريخية تحليلية

م. م. معتز عبدالكريم جباري

جامعة الفلوجة - كلية العلوم الإسلامية

#### الملخص

يتناول البحث إحدى مفاصل السيرة النبوية وهي حادثة الرضاع للنبي (صلى الله عليه وسلم) فهو يستعرض مرضعات النبي (صلى الله عليه وسلم) المتفق عليهن والمختلف فيهن، والأقوال الأقرب للصحة في بعض الروايات التاريخية، وقد ناقش البحث جملة من التساؤلات التي تتعلق بالرضاع من أهمها: لماذا نساء قريش لا ترضع أبناءها؟ والثاني لماذا كانت العرب ترسل أبناءها إلى البادية لأجل الرضاع؟ وقد نوقشت تعليقات أهل السير في هذا الصدد وفُتدّت بعضها ورُجّحت البعض الآخر فضلاً عن بعض التعليقات التي جاء بها الباحث معززة بالأدلة وقد توصل البحث لجملة من النتائج دُوّنت في الخاتمة.

الكلمات المفتاحية: الرضاع، البادية، السعدية، ثوية، العواتك، العرب.



**The Breastfeeding incident of prophet, my God bless him and grant him peace historical analytical study**

**Moataz Abd Alkarem Habbaree**

University of Fallujah  
College of Islamic Sciences

moataz.abdulkarim@uofallujah.edu.iq

**Abstract**

In the name of God, and prayers and peace be upon the Massenger of God, his family and companions, and those who are loyal to him and after. The research deals with one of the details of the prophets biography, which is the breastfeeding incident of the prophet, my God bless him and grant him peace. Those who spent on them and differ about them, and refer to the sayings closest to the truth in some historical narrations. The research discussed a number of questions related to breastfeeding, the most important of which is why the women of Quraysh do not breastfeed their children and the second is why the Arabs sent their children to the desert for breastfeeding. The explanations of the people of Al\_Seer in this regard were discussed, some of them were refuted and the other returned, in addition to some of the explanations that the researcher came up with supported by evidence. The research reached a number of results that were written in the conclusion.

**Keywords:** Breastfeeding, Badia, Saadia, Thuwabah, Awatak, Arabs.

## المقدمة:

السيرة النبوية واحدة من أهم الموضوعات في التاريخ الإسلامي؛ كونها تجسد حياة أعظم بشر أكرمهم الله تعالى بالرسالة، لذا فإنّ الوقوف على سيرة النبي (صلى الله عليه وسلم) تكون واجبة؛ لغرض الاقتداء والتأسي به لذا جاء الاهتمام بهذا الجانب، فاخترنا حادثة الرضاع إحدى جوانب هذه السيرة النبوية الشريفة، وسبب اختيار هذا الموضوع هو جملة استفهامات كانت تدور في خلد الباحث منها: كم عدد المرضعات؟ ومن هن؟ والسؤال الثاني: هل أنّ أمه (صلى الله عليه وسلم) أرضعته؟ أم لا؟ وإنّ كانت أرضعته فلماذا يُعهد إلى غيرها الأمر؟ وإنّ لم تكن أرضعته فلماذا؟ ولم يفعلن نساء قريش الأمر ذاته؟ والسؤال الثالث: ما سبب إرسال الابناء إلى البادية؟ وبالأخص أنّ بعض التعليقات في كتب السير لم تكن مقنعة لنا مثل: مسألة الفصاحة وغيرها والحمد لله استطعنا بعون الله أن نناقش هذه المسألة وأن نتوصل الى بعض التعليقات قد تكون أقرب للواقع.

وتمّ تقسيم البحث إلى مقدمة وخاتمة ومبحثين الأول كان بعنوان ( مرضعات النبي صلى الله عليه وسلم) وفيه ثمانية مطالب كلّ مطلبٍ هو بمثابة ترجمة لإحدى مرضعاته (صلى الله عليه وسلم) وأما المبحث الثاني فجاء بعنوان (تساؤلات حول حادثة الرضاع) وفيه ثلاثة مطالب وهنّ مراد البحث كان المطلب الأول: لماذا نساء قريش لا ترضع ابناها؟، والمطلب الثاني: لماذا ترسل العرب ابناها إلى البادية؟، والمطلب الثالث: هل أنّ كلّ مرضعات النبي (صلى الله عليه وسلم) مسلمات كما هو مشهور؟، وقد واجهتني جملة من المشاكل منها: عدم الاستطاعة الجزم في بعض المسائل المختلف بها؛ كون الأقوال تتضارب من حيث الصحة والضعف وكلّ ذي رأي له دليله وحجته وأخيرًا نزعنا أنّنا قد جننا بما هو جديد في بعض التفسيرات أو أجبنا عن بعض الأسئلة والله الحمد، فنسأله تعالى أن يكون هذا البحث خالصًا لوجهه الكريم.

## تمهيد

### أولاً: الرضاع لغةً:

رضع الصبي رضاعاً ورضاعَةً، أي: مصّ الثدي وشرب وأرضعته أمه، أي: سقته فهي مرضعه بفعلها ومرضع، أي: ذات رضيع وجمع الرضيع رُضِعَ ومراضع على الرُضِع<sup>(١)</sup>، قال تعالى: ((وحرمنا عليه المراضع من قبل)). القصص (١٢).

### ثانياً: اصطلاحاً:

لا يبعد عن ذلك فقد عرفه البعض أنه أخذ الرضيع بنفسه الثدي وامتصاصه إياه أو هو ما رضعته المرأة من ثديها في فم الرضيع<sup>(٢)</sup>.

### المبحث الأول: مرضعات النبي (صلى الله عليه وسلم)

#### المطلب الأول: ثوبية:

وهي بضم الثاء وفتح الواو وسكون الياء<sup>(٣)</sup>، وهي مولاة أبي لهب وأول من أرضع النبي (صلى الله عليه وسلم) بلبن ابنها يقال له مسروح<sup>(٤)</sup>، وقد اختلف في إسلامها<sup>(٥)</sup>. فقد قال أبو نعيم الاصبهاني<sup>(٦)</sup>: "لا اختلف في إسلامها ولا أعلم أحد أثبت إسلامها غير المتأخر وهو يشير إلى ابن مندة"<sup>(٧)</sup>. ولم أقف على سلسلة نسبها فيما اطلعت عليه من المصادر إلا أنّ أهل السير والتراجم يذكرون أنّها أسلمت<sup>(٨)</sup>.

وقد أرضعت النبي (صلى الله عليه وسلم) وأرضعت قبله عمّه حمزة بن عبد المطلب (رضي الله عنه) وبعده أبا سلمة (رضي الله عنه)<sup>(٩)</sup>، وأرضعت معه أيضاً عتبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف أبا سروعة<sup>(١٠)</sup>. وقيل: إنّها أرضعت معه عبد الله بن جحش<sup>(١١)</sup>، والصواب أنّه ليس أحّاً من الرضاعة<sup>(١٢)</sup>.

وقيل أيضاً: إنّها أرضعت من عمه العباس بن عبد المطلب<sup>(١٣)</sup>، ولا أظنه صحيحاً؛ لأنّه ثبت في الصحيحين أنّها أرضعت معه عمه حمزة وهو أقرب إليه سنّاً فلا يعقل أن ترضع معه عمّين في الوقت نفسه إلا أنّ يكون العباس قد رضع منها بلبن آخر غير مسروح والله تعالى أعلم فضلاً عن أنّ العباس أكبر من النبي (صلى الله عليه وسلم) بثلاث سنوَاتٍ وحمزة أكبر منه بقليل لذا من المستبعد أن يكون العباس أخاه من الرضاعة من جهة ثوبية والله تعالى أعلم.

### المطلب الثاني: حليلة السعدية:

وهي حليلة بنت عبد الله بن الحارث بن شحنة بن جابر بن رزام بن ناصرة بن قصبه بن نضر بن سعد بن بكر بن هوازن وزوجها الحارث بن عبد العزى بن رفاعة السعدي، ويكنى أيضاً أبا ذؤيب<sup>(١٤)</sup>.

وقد أرضعته بلبن ابنها عبد الله (رضي الله عنه) وقصتها في كتب السير مشهورة<sup>(١٥)</sup>، وهي تعدّ مرضعته الرئيسية فقد تولت رضاعته لمدة سنتين في ديارها ديار بني سعد حتى فطم ثم ربته حتى صار عمره أربع سنين، وقد أرضعت معه ابن عمه أبا سفيان بن الحارث<sup>(١٦)</sup>.

### المطلب الثالث: أم أيمن بركة الحبشية:

بركة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصن بن مالك بن سلمة بن عمرو بن النعمان غلبت عليها كنيته<sup>(١٧)</sup>، وهي أم أيمن بن عبيد بن عمرو بن بلال بن أبي الحرياء يمارقش بن سالم بن غنم بن عوف بن الخزرج ويعرف بالحبشي<sup>(١٨)</sup>، وهي أم أسامة بن زيد بن حارثة مولى رسول (صلى الله عليه وسلم) قيل: إنها حبشية، وقيل: إنها أرضعت النبي (صلى الله عليه وسلم) والمعروف أنها من الحواضن<sup>(١٩)</sup>، وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول فيها: أم أيمن أُمي بعد أُمي، وكان يزورها وكذلك فعل أبو بكر وعمر في خلافتهما<sup>(٢٠)</sup>.

وتوفيت (رضي الله عنها) في خلافة عثمان بن عفان (رضي الله عنه)<sup>(٢١)</sup>، وقد ردّ بعض أهل السير على كونها أرضعته بأنها حاضنته لا مرضعته ولو صحّ إرضاعه فينظر بلبن أيّ ولدٍ كان فإنه لا يُعرف لها ولد إلا أيمن وأسامه وهما غير مزامنين للنبي (صلى الله عليه وسلم) بالولادة إلا أنه يقال: جاز أنّ لبنها دُرّ له (صلى الله عليه وسلم) من غير وجود ولد<sup>(٢٢)</sup>، ومن الجدير بالذكر أنها أنجبت أسامة بن زيد في سنّ متأخرة -كمّا بيّنا ذلك في مقدمة البحث- وهذا من الغرائب.

### المطلب الرابع: المرأة السعدية:

ذكر بعض أهل السير أنّ سيدنا حمزة بن عبد المطلب كان مسترضعاً في بني سعد وأنّ أمه التي أرضعته قد أرضعت ذات يوم النبي (صلى الله عليه وسلم)<sup>(٢٣)</sup>.

قال صاحب السيرة الحلبية نقلاً عن الإمام السيوطي والشمس الشامي قولهما: "لم أقف على اسم تلك المرأة"<sup>(٢٤)</sup>.

### المطلب الخامس: العواتك من سليم:

روي أنه قد أرضع النبي (صلى الله عليه وسلم) ثلاث نسوة اسم كل واحدة منهن عاتكة<sup>(٢٥)</sup>، وهن من بني سليم كان يفخر بهن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال يوم حنين<sup>(٢٦)</sup>: أنا ابن العواتك من سليم<sup>(٢٧)</sup>، وكن أبكاراً أخرجن ثديهن فوضعنها في فمه (صلى الله عليه وسلم) فدرت فوضع منها<sup>(٢٨)</sup>، وقيل: إنهن جدات له وليس مرضعات وهو الصواب.

### المطلب السادس: خولة بنت المنذر:

وذكر بعض أهل السير أن إحدى مرضعاته اسمها خولة بنت المنذر<sup>(٢٩)</sup>، وقال بعضهم: هذا وهم<sup>(٣٠)</sup>؛ لأن خولة بنت المنذر هي مرضعة إبراهيم ولد النبي (صلى الله عليه وسلم) وهي خولة بنت المنذر بن زيد بن لبيد بن خدش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الأنصارية وهي أم بردة تزوجت أبي سيف (القين)، أي: الحداد البراء بن أوس<sup>(٣١)</sup>، وقيل: إن خولة بنت المنذر هما امرأتان إحداهما أرضعت النبي (صلى الله عليه وسلم) والأخرى أرضعت ابنه إبراهيم<sup>(٣٢)</sup>، وقد بين نور الدين البرهاني أن خولة بنت المنذر هي نفسها المرأة السعدية التي كانت مرضعة حمزة بن عبد المطلب وقد أرضعت النبي (صلى الله عليه وسلم)، والتي قال فيها الصالحي الشامي: لم أقف على اسمها<sup>(٣٣)</sup>، وأجاب الزرقاني عن ذلك بأنه لا يصح فإن خولة بنت المنذر أنصارية وهذه المرأة المجهولة هي سعدية من بني سعد<sup>(٣٤)</sup>.

### المطلب السابع: أمه آمنة بنت وهب:

آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة وأمها برة بنت عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب<sup>(٣٥)</sup>.

توفيت وعمره ست سنوات وهي عائدة من يثرب فدفنت في مكان بين مكة والمدينة اسمه الإبواء<sup>(٣٦)</sup>.

وذكر بعض أهل السير تصريحاً أن أمه قد أرضعته ثلاثة أيام<sup>(٣٧)</sup>، وقيل: سبعة أيام<sup>(٣٨)</sup>، وقيل: تسعة أيام، وقيل: سبعة أشهر<sup>(٣٩)</sup>، وألمح بعضهم أن أمه قد أرضعته تلميحاً لا تصريحاً<sup>(٤٠)</sup>، في حين أنه قد ألمح البعض أن ثوبية أول من أرضعته إشارة إلى نفي إرضاع أمه له<sup>(٤١)</sup>، وصرح أكثر أهل السير أن أول من أرضعه ثوبية<sup>(٤٢)</sup>، وقد رد البعض أن هذه الأولية نسبة إلى أول من أرضعه من غير أمه هي ثوبية، أي: أن النفي لا على الإطلاق<sup>(٤٣)</sup>.

وقد أكد البعض أنّ أول لبن نزل جوفه الشريف هو لبن ثوية جارية أبي لهب ونفى أن تكون أمه آمنة بنت وهب قد أرضعته<sup>(٤٤)</sup>، وبهذا إن صحّ كلّ ما تقدّم تكون مرضعته (صلى الله عليه وسلم) هنّ: أمه آمنة بنت وهب، وثوية جارية أبي لهب، وحليمة السعدية، وامرأة سعدية، وخولة بنت المنذر، وثلاث نسوة عواتك من بني سليم وبذلك يكون عددهن ثمانية وهذا ما ذكره بعض أهل السير.

### المبحث الثاني: تساؤلات حول حادثة الرضاع

#### المطلب الأول: لماذا نساء قريش لا ترضع ابناءها؟

هذا سؤال كبير تجدر الإجابة عنه إذ إنني أعتقد جازماً أنّ نساء قريش لا ترضع ابناءها مع القدرة على ذلك وهذا الأمر ليس له تعلق بإرسال الابناء إلى البادية فهذا أمر آخر سنحاول الإجابة عنه أيضاً في هذا البحث وإلا كيف نفسر أنّ ترضع ثوية جارية أبي لهب هذا الكمّ من ابناء قريش وهي في مكة المكرمة؟؟؟!!

فقد تولت إرضاع النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى أن جاءت حليلة بعد مدّة وأرضعت حمزة بن عبد المطلب، وأبا سلمة<sup>(٤٥)</sup>، وعقبة بن الحارث<sup>(٤٦)</sup>، وقيل: إنّها أرضعت عبد الله بن جحش<sup>(٤٧)</sup>، وكذلك عمّه العباس بن عبد المطلب<sup>(٤٨)</sup>، ولك أن تتخيّل امرأة واحدة ترضع كلّ هؤلاء في أهل بيت واحد؟ وحتى لو اقتصرنا على المنفق عليه في الصحة فإنّها قد أرضعت مع النبي (صلى الله عليه وسلم) حمزة وأبا سلمة فهذه جارية واحدة في بيت عبد المطلب فما بالك ممّن معها من الجوّاري؟؟ لذا فإننا نتوصل إلى ما لا يدع مجالاً للشك أنّ الجوّاري في مكة هنّ من يتولين رضاعة الأطفال، وكذلك فإنّ الذي ينظر إلى حال النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو يتيم الأب ومن البيوتات الفقيرة اقتصادياً في مثله كانت له خادمة تحتضنه وتقوم على رعايته وهي أم أيمن بركة الحبشية<sup>(٤٩)</sup>، وكذلك كانت أمنا خديجة (رضي الله عنها) تسترضع للابناء وهي في مكة وتعدّ ذلك قبل ولادتها<sup>(٥٠)</sup> كناية عن الاستعداد لهذا الأمر وكذلك جعل النبي (صلى الله عليه وسلم) مرضعاً وحاضنةً لولده إبراهيم في المدينة المنورة<sup>(٥١)</sup>.

وعلى هذا ومن استقرأ الجوّاري ومهماتهما في مكة المكرمة نخلص القول إنّ الجوّاري هي من تقوم باحتضان الأطفال ورعايتهم في مكة المكرمة وقبيلة قريش.

وهناك سؤال: لماذا نساء قريش أو مكة عامة لا ترضع ابناءها ولا تقوم بتربيتهم

واحتضانهم؟

إننا بهذا البحث نعتقد بأن الشريقات من قريش ومكة لا تقوم بهذه المهمة وتتركها للجواري والخدم لأسبابٍ قد نجهلها أو لم نتوصل إليها بعد أو إننا يمكن أن نخمن ذلك ببعض الشواهد والقرائن وأول هذه الأسباب باعتقادنا:

١. إنَّ الشريقات تترك هذه المهمة للخدم؛ ليُضمن لهنَّ التفريح للأزواج والاعتناء بأزواجهن فهناك بعض الإشارات لذلك منها: حادثة أم سلمة مع النبي (صلى الله عليه وسلم) حينما تزوجها النبي (صلى الله عليه وسلم) وكانت في حجرها ابنتها زينب بنت أبي سلمة (رضي الله عنه) فكانت تتشغل بها عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فجاء عمار بن ياسر (رضي الله عنه) وكان أخا أم سلمة من الرضاعة فانترع زينب من حجرها وقال لها: دعي هذه المقبوحة المشقوقة التي آذيت بها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (٥٢).
٢. ربّما ترى سيدات قريش الشريقات منهنَّ أنّ هذه الأعمال من اختصاص الخدم فمكانتها أسمى من ذلك وأنَّ في إرضاع الأطفال انتقاص لهنَّ وهذا ما ذكره بعض أهل السير (٥٣). وهذا ما أرجّحه؛ لأنَّ النبي (صلى الله عليه وسلم) ولد يتيمًا فينتقي السبب الأول وربّما كانت هناك أسباب نجهلها.

### المطلب الثاني: لماذا ترسل العرب أو قريش أبناءها إلى البادية:

كان أهل مكة يسترضعون أولادهم عادةً في بني سعد (٥٤)، فقد كانت عادة العرب أو الأشراف منهم يدفعون أولادهم إلى المراضع (٥٥)، وكانت بعض القبائل مثل: بني سعد بن بكر ترسل جماعات إلى مكة تلتمس الرضعاء (٥٦).

أي: أنّها عادةً للعرب أن ترسل أبناءها إلى البادية لأجل الرضاع (٥٧)، وقد سأل بعض أهل السير عن سبب هذه الظاهر وحاول أن يجد لها تبريرًا منهم السهيلي الذي قال: "لم كانت قريش تدفع أولادها إلى المراضع، وأما دفع قريش وغيرهم من أشراف العرب أولادهم إلى المراضع فقد يكون ذلك لوجوه" (٥٨)، فذكر أسبابًا منها: أفصح لسانه وأجلد لجسمه وأجدر ألا يفارق الهيئة المعديّة، فهذا وغيره كان يحملهم على دفع الرضاع إلى المراضع الأعرابيات (٥٩)، وكذلك يرجّح الحرصي السبب في قوله: "لفصاحتهم وليجمعوا للولد ما بين صحة البادية وفصاحتها وآداب الحضارة وملاحتها" (٦٠).

ومن المتأخرين من تصدّى لذلك وناقشه أيضًا مثل: رفاعة الطهطاوي والذي عزاه إلى الفصاحة أيضًا، ففي البادية تكون خالصة من دون مخالطة، والسبب الثاني أن الولد إذا نشأ غريبًا يكون أنجب له (٦١)، وكذلك عزاه الشيخ الخضري إلى النجابة إذ قال: "وكان من عادة العرب



أن يلتسوا المراضع لمواليدهم في البوادي ليكون أنجب للولد وكانوا يقولون إنَّ المربّي في المدن يكون كليل الذهن فاتر العزيمة<sup>(٦٢)</sup>.

وجاء القاداني بسبب مغاير وهو أن آمنه بنت وهب أرسلته (صلى الله عليه وسلم) إلى البادية بعد تفشي الوباء في مكة<sup>(٦٣)</sup>، وهنا لابدّ من وقفة عند هذه التعليقات فإننا نرى في بعضها نظر:

**أولها:** أنهم يرسلون أبناءهم لأجل الفصاحة، فهل يعقل أن يذهب طفل حديث الولادة إلى البادية لمدة سنتين أو أقل ويصبح فصيحاً وهو حديث النطق ولا يعقل شيئاً؟؟  
فلو كان بالغاً ربّما كفت أو لا تكفي ليتعلم الفصاحة هذا أولاً، فإن قيل: إنّ الرضاع وحليب العربيات يورث النطق السليم، أجبنا بأنّه كيف نفسّر أن ترضع الأولاد في مكة الجواري مثل: ثوية أو ربّما كانت غير عربية مثل: بركة أم أيمن الحبشية؟؟!!  
ثم إنّ كثيراً من النساء قد التمسن لأبنائها المرضعات في المدن مثل: أمنا خديجة الكبرى وكذلك فعل النبي (صلى الله عليه وسلم) لابنه إبراهيم في المدينة المنورة.

**ثانياً:** هل يُعقل أن ترسل قريش أبناءها إلى البادية ليتعلموا الفصاحة؟؟ وقريش هي من أفصح العرب ومن خيارها؟؟!! حتى أن كتاب الوحي كانوا في جمع القرآن إذا اختلفوا في كلمة كتبها بلغة قريش؛ لأنّ القرآن نزل بها<sup>(٦٤)</sup> كما أمرهم الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه)<sup>(٦٥)</sup>.

وقد شهد النبي (صلى الله عليه وسلم) لقريش بالفصاحة كما شهد لبني سعد حينما سئل عن فصاحته فقال: "وما يمنعي وأنا من قريش وأرضعت في بني سعد"<sup>(٦٦)</sup>.  
وقال أيضاً: "انا أفصح العرب بيد أني من قريش ونشأت في بني سعد"<sup>(٦٧)</sup>.

### المطلب الثالث: هل انّ كلّ من أرضعت النبي (صلى الله عليه وسلم) قد أسلمت؟

ذكر بعض أهل السير أنّه لم ترضع النبي (صلى الله عليه وسلم) مرضعة إلا أسلمت<sup>(٦٨)</sup>، وهذا من حيث الإطلاق فيه نظر فليس الأمر مجزوماً به فهناك خلاف في إسلام حليلة<sup>(٦٩)</sup>، وإن قيل: إنّ الراجح أنّها أسلمت وعدت من الصحابيات<sup>(٧٠)</sup>.

وقد ألف الشيخ المغلطاني<sup>(٧١)</sup> كتاباً أسماه (التحفة الجسيمة لإسلام حليلة)<sup>(٧٢)</sup>، وكذلك هناك خلاف في إسلام ثوية جارية أبي لهب والراجح أنّها لم تسلم<sup>(٧٣)</sup>، وهناك من يقول: إنّ أمه آمنه بنت وهب قد أرضعته<sup>(٧٤)</sup>.

فإن صحّ فهذا ينفي ما ذكر؛ لأنّ أمه (صلى الله عليه وسلم) قد ماتت قبل البعثة، كذلك هناك جهل في بعض مرضعاته مثل: خولة بنت المنذر إن صحّ أنّها من مرضعاته وكذلك المرأة السعدية التي أرضعت سيدنا حمزة<sup>(٧٥)</sup>.

وكذلك العواتك الثلاث فلا يعرف<sup>(٧٦)</sup> شيء عن حياتهن أو إسلامهن لذا فإننا نرجح أنّه لا اعتماد على هذا الخبر الذي يقضي بأنّه لم ترضعه مرضعة إلا أسلمت كرامة له فلو شملت كرامته (صلى الله عليه وسلم) مرضعاته كانت أمه وأبوه أولى بها والله تعالى أعلم.

وثمة تعليل آخر وهو أنّ المدن موبوءة<sup>(٧٧)</sup>، وهذا ما تعلّلت به حليلة في إرجاع النبي (صلى الله عليه وسلم)<sup>(٧٨)</sup>، وأرى أنّ هذا السبب وجيه إلا أنّي أعتقد أنّ هذا الوباء وهم لا حقيقة فإنّ البناء على العرب طارئ؛ بسبب البيت الحرام أو التجارة وغيرها من الأسباب، فهم يتشاءمون من البناء ويرونه مشؤوم ويطيرون منه لذا لا يدخلون البيوت في أيام الحج إذا أحرموا وإذا اضطروا لذلك دخلوها من الخلف بإحداث ثقبٍ فيها يفعلون ذلك تطييراً ويرون عدم دخولها برّاً<sup>(٧٩)</sup>.

وقد يكون أنّه توافق عادة نساء قريش بالتماس المرضعات لأطفالهن مع تشاؤم العرب من البناء اعتقادهم بالوباء فيه إلى دفع أهل المدن إرسال ابنائهم إلى البادية للسببين معاً فكانت ديار بني سعد واحدة من أهم وجهات قريش، أو هي الوحيدة، وربّما كان لعامل القرب دور في ذلك، أو ربّما أدّت الأحلاف والنزاعات دوراً في اختيارها، فلو كانت الفصاحة وحدها سبباً لربّما تجشم الصغار عناء السفر إلى اليمن مثلاً.

## الخاتمة

- خلص البحث الموسوم بـ (حادثة الرضاع للنبي صلى الله عليه وسلم \_ دراسة تاريخية تحليلية) إلى النتائج الآتية:
١. كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يتفقد مرضعاته، ويجلهن ويرسل إليهن بصلهٍ ومعروفٍ ويحفظ ذلك المعروف لهنّ.
  ٢. إنّ مرضعات النبي (صلى الله عليه وسلم) كثيرات مختلف في عددهنّ أوصله بعض أهل السير إلى ثمانية.
  ٣. في مسألة إرضاع أمه له خلاف أيضًا والراجح أنّها لم ترضعه قط أو أرضعته أيامًا قلائل.
  ٤. إنّ سيدات قريش والشريفات من العرب لا يرضعن أولادهن ويعهدن بذلك إلى الجوّاري أو نساء من قبائل أخرى.
  ٥. من عادة أهل مكة وبعض أهل المدن من العرب أنّ يرسلوا أبناءهم إلى البادية لأجل الرضاع.
  ٦. استبعد أنّ تكون الفصاحة واحدة من الأسباب وراء إرسال الأطفال إلى البادية إذ إنّ قريشًا تمارس هذه العادة وهم من أفصح العرب ونزل القرآن بلغتهم.
  ٧. قد يكون البناء في المدن واحدًا من الأسباب التي تدعو العرب لإرسال ابنائهم إلى البادية؛ بسبب الوباء في المدن والتطير من البناء.
  ٨. ذكر أهل السير أنّه لم ترضع النبي (صلى الله عليه وسلم) امرأة إلا أسلمت وعدّوا ذلك كرامةً لله أو معجزة ونحن لا نرجّح ذلك للأسباب المذكورة في البحث.

## References

- (١) الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو (ت ١٧٠هـ)، كتاب العين، تح: مهدي الخزرجي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال (د. ب، د. ت)، ج ١، ص ٢٧٠، باب العين والضاد والراء.
- (٢) ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الظاهري (ت، ٤٥٦هـ)، المحلى بالأثار، دار الفكر (بيروت، د، ت)، ج ١، ص ١٨٥.
- (٣) ابن نقطة محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع أبو بكر معين الدين الحنبلي (ت، ٦٢٩هـ)، إكمال الإكمال وتكملة لكتاب الإكمال لابن ماکولا، تح: عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى (مكة المكرمة، ١٤١٠هـ)، ج ١، ص ٥٣٧.
- (٤) ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (تن ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ)، ج ٨، ص ٦٠.
- (٥) ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري (ت، ٦٣٠هـ)، أسد الغابة، دار الفكر (بيروت، ١٩٨٩م)، ج ١، ص ٤٦.
- (٦) أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران (ت، ٤٣٠هـ)، معرفة الصحابة، تح: عادل بن يوسف العزاوي، دار الوطن (الرياض، ١٩٩٨م)، ج ١، ص ٣٢٨٤، رقم ٧٥٤٩.
- (٧) ابن الأثير، أسد الغابة، ج ٧، ص ٤٧.
- (٨) الصفدي، صلاح الدين ابيك خليل بن ابيك (ت، ٦٤٧هـ)، الوافي بالوفيات، أحمد الارناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث (بيروت، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م)، ج ١، ص ٦٠٣؛ ابن سيد الناس محمد بن محمد بن أحمد اليعمري (ت، ٧٣٤هـ)، عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، إبراهيم محمد رمضان، دار القلم (بيروت، ١٩٩٣م)، ج ٢، ص ٣٦١.
- (٩) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح من أمور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، (د، ب، ١٤٢٢هـ)، باب أمهاتكم اللاتي أرضعنكم، ج ٧، ص ٩، رقم ٥١٠١؛ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت، ٢٦١هـ)، المسند المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي (بيروت، د، س)، باب تحريم الربيبة وأخت المرأة، ج ٢، ص ١٠٧٢، رقم ١٤٤٨، ١٤٤٩؛ البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت: ٤٥٨هـ) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٤٠٥هـ)، ج ١، ص ١٥٧، رقم ٩٥.
- (١٠) عقبه بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشي النوفلي يكنى أبا سبيعة، وأمه بنت عياض بن رافع امرأة من خزاعة سكن مكة أسلم يوم فتح مكة، ينظر: ابن حجر العسقلاني،

- الإصابة، ج ٤، ٤٢٧؛ الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي النيسابوري (ت، ٤٠٥هـ) المستدرك على الصحيحين، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية (بيروت، ١٩٩٠م)، ج ٣، ص ٤٩٠، رقم ٥٨٣١، ٥٨٣٢.
- (١١) الحرصي، يحيى بن أبي بكر بن محمد بن يحيى العامري (ت، ٨٩٣هـ)، بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل، دار صادر (بيروت، د، ب)، ج ١، ص ٤٢.
- (١٢) الصالحي الشامي، محمد بن يوسف (ت، ٩٤٢هـ)، سبل الهدى والرشاد في مسيرة خير العباد وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأقواله في المبدأ والمعاد، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية (بيروت، ١٩٩٣)، ج ١، ص ٣٨١.
- (١٣) أبو نعيم الأصبهاني، معرفة الصحابة، ج ٦، ص ٣٢٤٢، رقم ٧٤٧٢.
- (١٤) ابن سعد، أبو عبد الله بن محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (ت، ٢٣٠هـ)، الطبقات الكبرى، تح: إحسان عباس، دار صادر (بيروت، ١٩٦٨م)، ج ١، ص ١٦٠؛ ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت، ٤٦٣هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل (بيروت، ١٩٩٢م)، ج ٤، ص ١٨١٤.
- (١٥) ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار المطالبي (ن، ١٥١هـ)، سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي)، تح: سهيل زكار، دار الفكر (بيروت، ١٩٧٨م)، ص ٤٩؛ ابن هشام، عبد الملك بن هشام، تح: مصطفى السقا وإبراهيم الإيباري وعبد الحفيظ الشبلي، مطبعة مصطفى البابي، ط ٢، (مصر، ١٩٥٥م)، ج ١، ص ١٦٢.
- (١٦) محي الدين الطبري، أحمد بن عبد الله (ت، ٦٩٤هـ)، ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى، مكتبة القدس، (القاهرة، ١٣٥٦هـ)، ص ٢٥٩؛ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيمان (ت، ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، دار الحديث (القاهرة، ٢٠٠٦م)، ج ٣، ص ١٢٩.
- (١٧) ابن عبد البر، الاستيعاب، ج ٤، ص ١٧٩٣.
- (١٨) أبو نعيم الأصبهاني، معرفة الصحابة، ج ١، ص ٣١٨، ج ٦، ص ١٤٦٦.
- (١٩) الطهطاوي، رفاة رافع بن بدوي بن علي (ت، ١٢٩هـ)، نهاية الإيجاز في سير سالف الحجاز، دار الذخائر (القاهرة، ١٤١٩هـ)، ص ٥٣.
- (٢٠) ابن عبد البر، الاستيعاب، ج ٦، ص ١٧٩٤.
- (٢١) الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت، ٧٤٨هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تح: محمد عوامة، دار قبلة (جدة، ١٩٩٢م)، ج ٢، ص ٥٢٠.
- (٢٢) نور الدين الحلبي، علي بن إبراهيم بن أحمد أبو الفرج (ت، ١٠٤٤هـ)، السيرة الحلبية = إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، دار الكتب العلمية (بيروت، ١٤٢٧هـ)، ج ١، ص ١٢٩.
- (٢٣) ابن جماعة الكناني، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم الحموي (ت، ٧٦٧هـ)، المختصر الكبير في سيرة الرسول (صلى الله عليه وسلم)، تح: سامي مكّي العاني، دار البشائر (عمان، ١٩٩٣م)، ص ٢٥٠؛ المقرئ، أحمد بن علي بن عبد القادر أبو العباس (ت، ٨٤٥هـ)، إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال

- والحفدة والمتاع، تح: محمد عبد الحميد النميسي، دار الكتب العلمية (بيروت، ١٩٩٩م)، ج ١، ص ١٢؛  
الصالحى الشامى، سبل الهدى، ج ١، ص ٣٧٩.
- (٢٤) نور الدين الحلبي، السيرة الحلبية، ج ١، ص ١٢٨.
- (٢٥) الطهطاوي، نهاية الإيجاز، ص ٥٣.
- (٢٦) أبو الحسن، القزاز، محمد بن سنان بن يزيد (ت، ٢٧١هـ) جزء من أحاديث القزاز عن شيوخه، تح: خلاف محمود عبد السميع، دار الكتب العلمية (بيروت، ٢٠٠٢م)، ص ٣٦٨؛ الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت، ٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، (د، ب، ١٩٨١م)، ج ٧، ص ١٦٨، رقم ٦٧٢٤؛ ابن زنبور الوراق، محمد بن عمر بن خلف (ت، ٣٩٦هـ) من حديث وابن صاعد والهاشمي لابن زنبور، تح: محمد زياد عمر تكلة العبيكان (السعودية، ٢٠٠١م)، ص ٢٦٤.
- (٢٧) الحرصي، بهجة المحافل، ج ١، ص ٤١-٤٢؛ نور الدين الحلبي، السيرة الحلبية، ج ١، ص ١٢٩.
- (٢٨) السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (ت، ٥٨١هـ)، الروض الانف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، تح: عمر عبد السلام، دار إحياء التراث العربي (بيروت، ٢٠٠٠م)، ج ١، ص ٢٦٤؛ المروعي، عبد الله بن سعيد الحضري (ت، ١٤١٠هـ)، منتهى السؤال على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول (صلى الله عليه وسلم)، دار المنهاج، ط ٣، (جدة، ٢٠٠٥م)، ج ٢، ص ٦١٣.
- (٢٩) ابن سيد الناس، عيون الأثر، ج ١، ص ٤٦؛ الديار بكرى بن حسين بن محمد الحسن (ت، ٩٦٦هـ)، تأريخ الخميس في أقوال أنف النفس، دار صادر (بيروت، د، ت)، ج ١، ص ٢٢٨؛ الطهطاوي، نهاية الإيجاز، ص ٥٣٠.
- (٣٠) الصالحى الشامى، سبل الهدى، ج ١، ص ٣٧٧؛ نور الدين الحلبي، السيرة الحلبية، ج ١، ص ١٢٨.
- (٣١) شرف الدين الدمياطي، (ت، ٧٠٥هـ)، كتاب نساء الرسول (صلى الله عليه وسلم) وأولاده ومن سالفه من قريش وحلفائهم وغيرهم، تح: فهمي سعيد، عالم الكتب، ط ٢، (د، ب، ١٩٩٧م)، ص ٧٥؛ ابن جماعة الكنانى، المختصر الكبير، ص ٨٢؛ الحرصي، بهجة المحافل، ج ١، ص ٤٥٩.
- (٣٢) نور الدين الحلبي، السيرة الحلبية، ج ١، ص ١٢٨.
- (٣٣) السيرة الحلبية، ج ١، ص ١٢٨.
- (٣٤) الزرقاني، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد (ت، ١٢٢هـ)، شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، دار الكتب العلمية، (ب، ب، ١٩٩٦م)، ج ١، ص ٢٥٩.
- (٣٥) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٤٩.
- (٣٦) ابن إسحاق، سيرة ابن إسحاق، ص ٦٥؛ ابن هشام، سيرة ابن هشام، ج ١، ص ٧٦٨.
- (٣٧) الديار بكرى، تأريخ الخميس، ج ١، ص ٢٢٨.
- (٣٨) ابن جماعة الكنانى، المختصر الكبير، ص ٢٣.

- (٣٩) بدر الدين الحلبي، الحسن بن عمر بن الحسن بن حبيب (ت، ٧٧٩هـ)، المقتفى من سير المصطفى (صلى الله عليه وسلم)، تح: مصطفى محمد حسين، دار الحديث (القاهرة، ١٩٩٦م)، ص٣٧؛ المقرئ، إمتاع الأسماع، ج١، ص٩.
- (٤٠) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر دمشقي (ت، ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، تح: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة (بيروت، ١٩٧٦م)، ج١، ص٢٢٣.
- (٤١) السهيلي، الروض الانف، ج١، ص١٠٢.
- (٤٢) البيهقي، دلائل النبوة، ج١، ص١٥٧، رقم ٩٥؛ ابن سيد الناس، عيون الأثر، ج٢، ص٣٦١؛ ابن سيد الناس، حقائق الأنوار، ص١٠٧.
- (٤٣) الزرقاني، شرح الزرقاني، ج١، ص٢٥٨.
- (٤٤) نور الدين البرهاني، السيرة الحلبية، ج١، ص١٢٩.
- (٤٥) البخاري، صحيح، باب أمهاتكم اللاتي أرضعنكم، ج١، ص٩، رقم ٥١٠١؛ البيهقي، دلائل النبوة، ج١، ص١٥٧، رقم ٩٥.
- (٤٦) الحاكم، المستدرک، ج٣، ص٤٩٠، رقم ٥٨٣١، ٥٨٣٢.
- (٤٧) الحرزي، بهجة المحافل، ج١، ص٤٢.
- (٤٨) أبو نعيم الأصبهاني، معرفة الصحابة، ج٦، ص٣٢٤٢، رقم ٧٤٧٢.
- (٤٩) ابن جماعة الكناي، المختصر الكبير، ص٨٢.
- (٥٠) الحرزي، بهجة المحافل، ص٤٥٩.
- (٥١) شرف الدين الدمياطي، كتاب نساء رسول الله، ص٧٥.
- (٥٢) الإمام أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل (ت، ٢٠٤هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تح: شعيب الارنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة (دمشق، ٢٠٠١م)، ج٤٤، ص١٥١، رقم ٢٦٥٢٩؛ الحاكم، المستدرک، ج٤، ص١٨، رقم ٦٧٥٩؛ السهيلي، الروض الانف، ج٢، ص١٠٦.
- (٥٣) بحرق، حقائق الأنوار، ص١٠٧.
- (٥٤) بحرق، حقائق الأنوار، ص١٠٧.
- (٥٥) السهيلي، الروض الانف، ج١، ص١٠٧.
- (٥٦) ابن إسحاق، سيرة ابن إسحاق، ص٤٩؛ ابن هشام، سيرة ابن هشام، ج١، ص١٦٢.
- (٥٧) الطهطاوي، نهاية الإيجاز، ص٥٦؛ الشيخ الخضرمي محمد بن عفيفي الباجوري (ت، ١٣٤٥هـ)، نور اليقين في سيرة سيد المرسلين، دار الفحاء، ط٢، (دمشق، ٤٢٥هـ)، القاداني، حياة محمد ورسالته، ص٥٨.
- (٥٨) الروض الانف، ج٢، ص١٠٦.
- (٥٩) السهيلي، الروض الانف، ج٢، ص١٠٦.
- (٦٠) بهجة المحافل، ج١، ص٤١.
- (٦١) نهاية الإيجاز، ص٥٤.
- (٦٢) نور اليقين، ص١٠.

- (٦٣) حياة محمد ورسالته، ص ٥٨.
- (٦٤) ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت، ٣٩٢هـ)، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وزارة الأوقاف (د، ب، ١٩٩١م)، ج ١، ص ٣٤٣.
- (٦٥) الباقلائي، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم (ت، ٤٠٣هـ)، الانتصار للقرآن، تح: محمد عصام القضاة، دار الفتح (بيروت، ٢٠٠١م)، ج ٢، ص ٤٣٠؛ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت، ٧٧٤هـ)، فضائل القرآن، مكتبة ابن تيمية (د، ب، ١٤١٦هـ)، ص ٧١.
- (٦٦) السهيلي، الروض الانف، ج ٢، ص ١٠٥؛ الصالحي الشامي، سبل الهدى، ج ٢، ص ٩٩؛ نور الدين الحلبي، السيرة الحلبية، ج ١، ص ١٣١.
- (٦٧) القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت، ٥٤٤هـ)، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، دار الفكر (د، ب، ١٩٨٨م)، ج ١، ص ٨٠.
- (٦٨) نور الدين الحلبي، السيرة الحلبية، ج ١، ص ١٤٨؛ الزرقاني، شرح الزرقاني، ج ١، ص ٢٥٨.
- (٦٩) نور الدين الحلبي، السيرة الحلبية، ج ١، ص ١٥٣.
- (٧٠) ابن حبيب الحلبي، المقتقى، ص ٣٧.
- (٧١) المغلطاني التركي، الحافظ علاء الدين مغلطاني بن قلج بن عبد الله البكري الحكري التركي الفقيه الحنفي توفي سنة ٧٦٢هـ كان له منه مؤلف ينظر: الباباني، إسماعيل بن محمد امين بن مير يسلم البغدادي (ت، ١٣٩٩هـ)، هدية العارفين اسماء المؤلفين واثار المصنفين، وكالة المعارف، دار إحياء التراث العربي (بيروت، د، ت)، ج ٢، ص ٤٦٧.
- (٧٢) نور الدين الحلبي، السيرة الحلبية، ج ١، ص ١٥٣.
- (٧٣) نور الدين الحلبي، السيرة الحلبية، ج ١، ص ١٤٨؛ الزرقاني، شرح الزرقاني، ج ١، ص ٢٥٩.
- (٧٤) ابن حبيب الحلبي، المقتقى، ص ٣٦.
- (٧٥) ابن جماعة الكناني، المختصر الكبير، ص ٢٥٠.
- (٧٦) الحرصي، بهجة المحافل، ج ١، ص ٤١-٤٢؛ الطهطاوي، نهاية الإيجاز، ص ٥٣.
- (٧٧) القادياني، حياة محمد ورسالته، ص ٥٨.
- (٧٨) ابن إسحاق، سيرة ابن إسحاق، ص ٤٩.
- (٧٩) الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين (ت، ٦٠٦هـ)، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، ط ١، (بيروت، ١٤٢٠هـ)، ج ٥، ص ٢٨٥؛ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين (ت، ٩١١هـ)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر (بيروت، د، ت)، ج ١، ص ٤٩٢.